|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 3للوثيقة 130(Add.22)-A |
|  | 16 أكتوبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| جمهورية أنغولا/جمهورية بوتسوانا/مملكة ليسوتو/جمهورية مدغشقر/ملاوي/جمهورية موريشيوس/جمهورية موزامبيق/جمهورية ناميبيا/جمهورية الكونغو الديمقراطية/جمهورية سيشيل/جمهورية جنوب إفريقيا/مملكة سوازيلاند/جمهورية تنـزانيا المتحدة/جمهورية زامبيا/جمهورية زيمبابوي |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر |
|  |
| البنـد (3.1.9)1.9 من جدول الأعمال |

9 النظر في تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية وإقراره، وفقاً للمادة 7 من الاتفاقية:

1.9 بشأن أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية منذ المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012؛

 (3.1.9)1.9 القـرار **11 (WRC-12)** - استعمال المواقع المدارية الساتلية وطيف الترددات المرتبط بها  لتوفير خدمات الاتصالات العمومية الدولية في البلدان النامية

مقدمة

اعتمد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012 القرار 11 (WRC-12) الذي قرر فيه أن يواصل قطاع الاتصالات الراديوية (ITU-R) التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات (ITU-D) بتوفير المعلومات التي يطلبها بشأن التكنولوجيات والتطبيقات الساتلية المحددة في توصيات القطاع وتقاريره وبشأن الإجراءات التنظيمية الساتلية الواردة في لوائح الراديو التي تساعد البلدان النامية في إقامة وتنفيذ الشبكات والخدمات الساتلية.

وإضافةً إلى ذلك، قرر المؤتمر في القرار 11 (WRC-12) أن يجري قطاع الاتصالات الراديوية دراسات للوقوف على ما إذا كانت هناك ضرورة لتطبيق تدابير تنظيمية إضافية لزيادة تيسر خدمات الاتصالات العمومية الدولية المقدمة من خلال التكنولوجيا الساتلية.

المقترح

تؤيد الجماعة الإنمائية للجنوب الإفريقي (SADC) مراجعة القرار 11 (WRC-12) من أجل الاستمرار في الدراسات إذ قد تدعو الحاجة إلى الإبقاء على فقرة *يقرر* 2 من القرار 11 (WRC-12) حتى بعد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015.

الأسباب: يتسم توفير خدمات الاتصالات العمومية الدولية عالية الجودة والموثوق بها والميسورة التكاليف بأهمية بالغة للبلدان النامية. ويرمي هذا المقترح إلى الحفاظ على استمرار توفير خدمة الاتصالات العمومية الدولية.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_